مصادر الإنفاق في الإسلام

يتصور البعض أن مصادر الإنفاق في الإسلام تقتصر على التبرع العيني المتمثل في الزكاوات والصدقات، فقط، غير ملتفتين إلى أنه فتح أبوابا أخرى للإنفاق لا تقتصر فائدتها على تحقيق مصلحة وقتية، دون أن يكون لها مردود تتحقق من خلاله الفائدة على المدى البعيد، لذلك وضع الإسلام من الآليات ما يمكن الاعتماد عليها في تصويب الكثير من المسارات العامة في حياتنا اليومية، فبالإضافة إلى نظام الزكاة الذي يغطي كل أنشطة الحياة العامة، موزعا على جميع المصادر ابتكر الإسلام أنظمة أخرى هي بمثابة الأنظمة البديلة أو المساعدة، مثل النذور والكفارات وغيرها من أبواب التبرع التي يحسب للإسلام السبق فيها.

الشيء الجدير بالملاحظة أن نظام الزكاة الذي فرضه الإسلام، لم يقتصر على تحصيل أموال الزكاة من مورد واحد، ولكنه شمل جميع الموارد، كما تضمن مساحة رحبة لما يستجد أيضا.

الأهم من ذلك أن نظام الزكاة وكل أنظمة التبرع في الإسلام لا تستمد استمراريتها من كونها تكافلا اجتماعيا فقط، ولكنها

فضلا عن كونها كذلك فإنها تتميز بجانب ديني يتعلق برجاء الإثابة عليها من الله تعالى، وفق جملة المحفزات الإلهية، المؤسسة على مبدأ "قد أفلح من تزكى"، وهو ما يعني أن التبرع يعني بالنسبة للمسلم الفلاح في الدنيا والآخرة، وهو الأمر الذي يسهم بشكل مباشر في تحقيق التوازن الاقتصادي والوصول بالفقراء إلى حد الكفاية، انطلاقا من إيمان الأفراد بمسؤوليتهم تجاه المجتمع، على اعتبار أن الزكاة كما وصفها الله سبحانه وتعالى "حق معلوم"، حيث يقول سبحانه وتعالى "وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم"(المعارج – ٢٤)، وبذلك يصل التبرع بالمجتمع إلى تطبيق منهج أخلاقي وسلوك بشري يرتفع عن النواهي ويوصل إلى طاعة الله تعالى من خلال التعاون والتحلي بمكارم الأخلاق بعيدا عن الطمع والاحتيال وحب النفس، وبالتالي يكون الإنسان هو محور الاقتصاد على المستويين الفردي والجماعي، حيث يمكن من خلال أداء الزكاة معالجة كافة المشكلات الاجتماعية والقضاء على مشكلات عتيدة مثل الفقر والحرمان والتشرد إلى غير ذلك من المشكلات الاجتماعية التي عجزت كافة الأنظمة الاقتصادية عن إيجاد حلول لها، خاصة أن إيتاء الزكاة لا يعني مجرد جمع أموال على كونها حقا للفقراء وغيرهم من أصحاب المصارف الثابتة لها، وإنما هي ملكية جماعية شديدة القرب والالتصاق بالملكية الفردية.

لذلك فمن غير المستغرب أن تكون نظرتنا إلى الاقتصاد الإسلامي على كونه اقتصادا ربانيا يجمع بين العبادة وعمارة

الأرض وتتقابل فيه الحقوق مع الواجبات، بما يحقق عدالة التوزيع والكفاية المعيشية التي تنعكس آثارها في المحبة والتماسك المجتمعي، وقطع الطريق على الكراهية وما أصبح

يعرف بالحقد الطبقي الذي تتولد عنه الكثير من الأمراض الاجتماعية الخطيرة التي تشيع في المجتمعات الأنانية ذات الرؤية المحدودة والفكر المنغلق.

وتعتبر دعوة الإسلام إلى رعاية الأيتام من أهم مصادر الإنفاق التي تبناها الإسلام وحبب فيها، لدرجة أنني لا أجد نظاما حفظ لليتيم حقه مثلما فعل الإسلام، الذي لم يكتف فقط بفتح ملف قهر اليتيم، ولكنه أضاف إلى ذلك وضع حلول من شأنها ضمان عدم تعرضه لأي مظهر من مظاهر القهر، بل إن الإسلام قد ذهب إلى أبعد من ذلك عندما لفت النظر إلى الطاقات التي يمكن لليتم أن يولدها، وكيفية استثمارها واستغلالها بالشكل الذي يضمن إيجابيتها، بحيث لا يكون اليتم مصدرا للجريمة والانحرافات الاجتماعية، لأنه كما هو ثابت من الدراسات الاجتماعية أن اليتم ينطوي على طاقة عظيمة، يمكن توظيفها لخدمة الكثير من الأغراض الاجتماعية، لكنها في الوقت ذاته عندما يتم تهميشها وعدم الاعتناء بها، فإنها سوف تتحول إلى نقمة على المجتمع، خاصة عندما يتسرب إلى اليتيم شعور بأن المجتمع تخلى عنه وتركه وحده يقاوم قساوة الظروف التي لم يكن له أي دخل فيها سوى أن الأقدار قد حرمته من أحد والديه.

وهنا يحدد المجتمع مسار اليتيم، فقد يحنو عليه ويحيطه بالعناية والرعاية والحنان ويعوضه عن مصابه في فقد أحد والديه، وإما يعرض عنه ويوليه ظهره ويتخلى عنه ويدعه فريسة للظروف، التي قد تقوده إلى منحدرات اجتماعية ما كان له أن يتردى فيها لو أن المجتمع قام بدوره تجاه اليتيم.

وحتى لا يحدث هذا التخلي، لم يدع الإسلام مسألة رعاية اليتيم وحفظ حقوقه مسألة منة يتفضل بها المجتمع على اليتيم، ولكنه جعلها حقا دينيا ثابتا، بل توعد المفرط فيه أو المعتدي عليه، فضلا عن الثواب العظيم الذي وعد به الملتزمين بالإحسان لليتيم.

والمستعرض للنصوص الدينية التي وردت في القرآن والسنة عن رعاية اليتيم والإحسان إليه سوف تتضح له عظمة النظرية الإسلامية في رعاية اليتيم والمحافظة عليه، فعندما يوجه القرآن الكريم أمرا مباشرا بالحيلولة دون قهر اليتيم في قول الله تعالى " فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلا تَقْهَرْ "(الضحى – ٩)، فإنه يضع بذلك حدا نهائيا لانتهاك حقوق الأيتام أو القفز عليها، بل إن القرآن الكريم قد وضع منتهكي حقوق الأيتام في دائرة الجرائم الاجتماعية، عندما استفهم مستنكرا مجرد عدم العطف على اليتيم وذلك في قول الله تعالى "أرأيت الذي يكذب بالدين، فذلك الذي يدع اليتيم، ولا يحض على طعام المسكين"(الماعون – ١ : ٣)، هذا الاستنكار القرآني من شأنه أن يكون رادعا قويا لأي تعد على حقوق الأيتام.

تعضض نظرية الرعاية هذه أحاديث النبي ﷺ المرغبة في رعاية اليتيم والمؤكدة على ثوابه مثل قول النبي ﷺ "أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا، وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئا" وقوله "خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه، وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه"، بل رفع النبي ﷺ البيت الذي يحسن إلى اليتيم فيه إلى أعلى درجة، حيث قال "خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه ، وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه "، بل إن الإسلام ساوى بين العبادة ورعاية اليتيم، حيث قال صلى الله عليه وسلم "من عال ثلاثة من الأيتام كمن قام ليله وصام نهاره وغدا وراح شاهرا سيفه في سبيل الله ، وكنت أنا وهو في الجنة أخوين كهاتين أختان" وألصق إصبعيه السبابة والوسطى.

في مقابل هذه الدرجة التي منحها الإسلام لكافل اليتيم، يتوعد بشكل قاطع المعتدين على حقه بأحط الدركات، خاصة فيما يتعلق بأكل مال اليتيم، حيث يقول تعالى "إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا " (النساء- ١٠)، وقوله " ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولا "(الإسراء- ٣٤)، وغيرها من الآيات والأحاديث التي تحذر من أكل مال اليتيم والتي لا يتسع المجال لاستعراضها، مما يؤصل لحقيقة أكيدة وهي أن اتباع المنهج القرآني في التعامل مع الأيتام يجنب المجتمع الوقوع

في كثير من المشكلات الاجتماعية التي هو في غنى عنها.

الجدير بالذكر أن الإسلام انتهج نهجا يكاد أن يكون متفردا في التعامل المادي مع اليتامى، حيث أسس الإسلام لنظرية الرعاية، التي تختلف كثيرا عن مجرد الإنفاق، فالإسلام لم يأمر بالإنفاق على اليتيم، ولكنه أمر برعاية الأيتام، وذلك لأن الإنفاق على اليتيم الذي ينطلق عادة من دافع الشفقة عليه، ربما يفسده، لأن اليتيم قبل أن يحتاج إلى المال فإنه يحتاج إلى من يتعهده بالرعاية، ويملأ الفراغ الذي تركه والده، وهو الأمر الذي لا يلتفت إليه كثير من الناس، ممن يظنون أن رعاية اليتيم مجرد قبلة على رأسه أو سد حاجته المادية فقط، دون أن ينتبهوا إلى أنه قبل أن يحتاج إلى سد حاجاته المادية يحتاج إلى كثير من المعنويات التي يعني فقدانه لها فقدانه لحياته ومستقبله، وهو الأمر الذي من شأنه أن يسهم بالنزول بمشكلة رعاية اليتيم إلى أرض الواقع، حيث تتقلص المساحة كثيرا وتتلاشى شيا فشيئا الكثير من الأحلام الوردية التي يطلقها المنظرون في كل مكان ويتبارى بها الباحثون في المحافل العلمية والاجتماعية، حتى تكون رعاية اليتيم أعمالا ممنهجة، ليست مجرد خدمات اجتهادية، وإنما هي منظومة مدروسة تعتمد على النزول بالنظريات الحديثة إلى أرض الواقع، مستعينة بالخبرات لما يحقق القدر الأكبر من النفع، وهو ما يؤكد على أن القدرة على تحقيق الإنجازات ممكنة متى توفرت الرغبة وتوفر الإيمان بسمو الهدف وسمو الرسالة، لكن

الـذي يحـدث في كثـير مـن المجتمعـات أن الرغبـة قـد تبـدو متوفرة لكنهـا غـير مصحوبـة بيقـين عـن هـدف أو إيمـان برسـالة، الأمـر الـذي يبـدد في كثـير مـن الأحيـان كافـة الجهـود لا أقـول الـتي تبـذل، لأنهـا في الحقيقـة لا تترجـم إلى واقـع عملـي ملمـوس يـترك أثـرا حقيقيـا علـى الفئـة المسـتهدفة.

لذلـك حـرص الإسـلام في نظرتـه إلى قضيـة رعايـة اليتيـم علـى تحويـل النظريـات إلى واقـع ملمـوس وتحويـل الأمانـي إلى تطبيـق محسـوس، إلا أن رعايـة اليتيـم في الإسـلام علـى وجـه الخصـوص، تفـردت بمـا أعتقـد أنـه أعمـق مـن ذلـك بكثـير، فقـد

أصـل لترجمـة حقيقيـة لفكـرة الكفالـة الـتي يؤمـن بهـا الكثـير مـن أبنـاء المجتمـع دون أن تتوفـر لديهـم الآليـات التي عـن طريقها يمكـن تنفيـذ مـا يتطلعـون إليـه، مـن خـلال توفـير بدائـل عمليـة لمسـألة الكفالـة تتناسـب مـع كل مـا يمكـن أن يفكـر فيـه الكافلـون، بمـا يضمـن تحقيـق الهـدف الـذي يتطلعـون إليـه أو علـى الأقـل تتطلـع نفوسـهم إليـه، وهـو كفالـة اليتيـم مـع ضمـان تجنيبـه كل مظاهـر الاسـتغلال بمـا يضمـن لـه عيشـا كريمـا يتناسـب مـع إنسـانيته ويعوضـه عـن الظـروف القهريـة الـتي ألمـت بـه دون أن يكـون لـه أي دخـل فيهـا، وهـو مـا يضمـن تحقيـق رعايـة اجتماعيـة علميـة متكاملـة.

لكـني هنـا اسـتدرك علـى كثـير مـن المهتمـين بالإنفـاق في الإسـلام، أنهـم يقصرونـه علـى الـزكاة والصدقـات، ومـع أن الـزكاة مـن أهـم الأسـس الـتي يقـوم عليهـا الاقتصـاد الإسـلامي، وهـي

الركن الثالث للإسلام إلا أننا للأسف حصرنا الزكاة في شكل التصدق على فقير أو وضع مبلغ في صندوق المسجد فأضعنا حكمة الزكاة الاقتصادية، لأن آية الزكاة في سورة التوبة "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ" ثمانية مصارف مختلفة لنا – نستطيع أن نتخلى عن المسؤولية كوننا أعطينا الفقراء ولأننا نوجه الزكاة فقط إلى الفقراء وهذه هي الأخطاء التي نقع فيها، كل صنف من الأصناف الثمانية في الزكاة ينمي قطاعاً معيناً بالاقتصاد ولكننا لا نهتم بهذا، والحكم الاقتصادية في الزكاة كثيرة، من بينها حكم الجمع الزكاة لا تؤخذ من الأربع

وليس لها دخل ربحت أو خسرت الزكاة تؤخذ إما من أصل المال أو الناتج أو الأصل والناتج هذا يؤدي أولا إلى حسن اختيار المشروع الذي يدر ربحا كما أنها تعلم دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات.

ولا أحد يمكن بحال من الأحوال يستطيع أن يلغي الثمانية أصناف التي حددها الله في صرف الزكاة أو يلغي صنفاً منها، بعد أن أثبتها الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز، فضلا عن كون كل مصرف من هذه المصارف الثمانية، يمثل حاجة هامة من احتياجات المجتمع التي لا يمكن إغفالها أو تجاهلها.

★★★